THI QAR ARTS JOURNAL
TQARTJ | VOL 4 NO.50 JUNE. 2025

Local governments, their powers and authorities in Iraq after 2003

Researcher: Dr. Imad Mohammed Saleh Abdul-Hussein Sharif Al-Assaad

Department of Radio and Television, College of Media, University of Dhi Qar, Nasiriyah, Iraq,

emad.alassad@utq.edu.iq

Received 5/5/2025, Accepted 28/5/2025, Published 30/6/2025

Abstract

The concept of Iraqi local governments is one of the modern concepts that is gaining increasing importance in the current era, as they aspire to play a pivotal role in the provision of basic services, whether super or substrate, in order to enhance the efficiency of public administration. Local governments are also one of the main tools for achieving administrative balance between the federal government and spatial units, including governorates and regions, and this contributes to enhancing the participation of individuals and groups in power through democratic mechanisms, such as the election of representatives who express their aspirations. The most important task of the Iraqi local authorities is to coordinate urban, economic and social activities within the administrative scope of the governorate, in order to ensure a fair spatial distribution of resources and services. This requires the adoption of well-thought-out planning policies, as well as the application of modern programming systems that allow the implementation of development projects in accordance with spatial planning standards, with the need to adhere to the law and legislation that regulate the powers and competencies of local governments.

THIS WORK IS LICENSED UNDER A CREATIVE COMMONS ATTRIBUTION 4.0 INTERNATIONAL LICENSE

THI QAR ARTS JOURNAL
TQARTJ | VOL 4 NO.50 JUNE. 2025

Keywords: Governments, Local, Iraq.

الحكومات المحلية واختصاصاتها وصلاحياتها في العراق بعد ٢٠٠٣

الباحث : د. عماد محمد صالح عبد الحسين شريف العصاد

كلية الاعلام – جامعة ذي قار

emad.alassad@utq.edu.iq

الملخص

إن مفهوم الحكومات المحلية العراقية أحد المفاهيم الحديثة التي تكتسب أهمية متزايدة في العصر الحالي، حيث تتطلع بدور محوري في توفير الخدمات الأساسية، سواء كانت الفوقية أو التحتية، وذلك من أجل تعزيز كفاءة الإدارة العامة. كما تمثل الحكومات المحلية إحدى الأدوات الرئيسة لتحقيق التوازن الإداري بين الحكومة الاتحادية والوحدات المكانية، و يشمل ذلك المحافظات والأقاليم، وذلك يساهم في تعزيز مشاركة الأفراد والجماعات في السلطة عبر آليات ديمقراطية، مثل انتخاب ممثلين يعبرون عن تطلعاتهم. وإن أهم مهام السلطات المحلية العراقية في تنسيق الأنشطة الحضرية، الاقتصادية، والاجتماعية داخل النطاق الإداري للمحافظة، وذلك لضمان تحقيق توزيع مكاني عادل للموارد والخدمات. ويحتاج هذا إلى اعتماد سياسات تخطيطية مدروسة، إلى جانب تطبيق نظم برمجة حديثة تتيح تنفيذ المشاريع التنموية وفقاً لمعايير التخطيط المكاني، مع ضرورة الالتزام بالقانون والتشريعات التي ترتب وتنظم صلاحيات واختصاصات الحكومات المحلية.

THIS WORK IS LICENSED UNDER A CREATIVE COMMONS ATTRIBUTION 4.0 INTERNATIONAL LICENSE

الكلمات المفتاحية : الحكومات، المحلية، العراق.

THIS WORK IS LICENSED UNDER A CREATIVE COMMONS ATTRIBUTION 4.0 INTERNATIONAL LICENSE

THIS WORK IS LICENSED UNDER A CREATIVE COMMONS ATTRIBUTION 4.0 INTERNATIONAL LICENSE

المقدمة

لقد تطور مفهوم الحكومات المحلية بشكل ملحوظ في العصر الحديث، ليصبح أداة رئيسية في تحقيق التنمية المستدامة وتعزيز مبدأ اللامركزية الإدارية. فقد باتت هذه الحكومات مسؤولة عن إدارة وتنظيم شؤون المناطق الخاضعة لها، من خلال توفير الخدمات الأساسية التي يحتاجها السكان، سواء تلك المتعلقة بالسياسات العامة والإدارة، أو الخدمات الجوهرية المرتبطة بالبنية التحتية والمشاريع التنموية. وتشكل الحكومات المحلية عنصرًا جوهريًا في تحقيق التوازن الإداري بين الحكومة الاتحادية والوحدات المكانية، مثل المحافظات والأقاليم، الأمر الذي يتيح للأفراد والجماعات فرصًا حقيقية للمشاركة الفاعلة في صناعة القرار عبر انتخاب ممثلين يعبرون عن مصالحهم وطموحاتهم.

لقد أصبح اعتماد (اللامركزية) منهجًا إداريًا حديثًا يسعى إلى توزيع السلطة بشكل عقلاني، مما يضمن للهيئات المحلية القدرة على إدارة شؤونها باستقلالية أكبر. ويرتكز هذا النظام على تمكين المؤسسات المنتخبة محليًا من اتخاذ القرارات التي تخص مجتمعاتها، بما يعزز مبدأ المشاركة الفعالة لأفراد المجتمع العراقي في صياغة السياسات العامة والتأثير في مسارات التنمية. بعد عام ٢٠٠٣، شهد العراق تحوّلًا جذريًا في نظامه الإداري، حيث انتقل من الإدارة المركزية إلى الإدارة اللامركزية، مما منح السلطات المحلية صلاحيات أوسع لإدارة محافظاتها وفقًا لمتطلبات التنمية الإدارية، مع التركيز على تحسين مستوى الخدمات وتقليل الفجوة بين الوحدات المكانية المختلفة.

ومع ذلك، فإن هناك العديد من العقبات أثناء التطبيق العملي للنموذج هذا والتي أدت إلى عدم تحقيق الأهداف المرجوة، إذ لا تزال هناك تحديات كبيرة تعيق أداء الحكومات المحلية، لا سيما في مجال الخدمات العامة والبنية التحتية. فالنقص في مشاريع الطرق والجسور وإمدادات المياه والكهرباء يؤثر بشكل مباشر على حياة المواطنين، ويخلق فجوة بين مستوى الخدمات المطلوبة والمقدمة. كما أن الزيادة المطردة في أعداد المركبات، خصوصًا في المدن الكبرى مثل بغداد، أدت إلى ازدحام مروري خانق يعرقل حركة التنقل اليومية للسكان، بالإضافة إلى المشكلات البيئية الناتجة عن الاستيراد غير المنظم للمركبات، مما زاد من الضغط على شبكات الطرق والبنية التحتية المتهالكة.

هذه العوامل تؤكد الحاجة الملحة إلى وضع استراتيجيات جديدة تعتمد على تحسين كفاءة شبكات النقل، وتطوير نظام مروري يواكب الزيادة السكانية والتوسع العمراني، بهدف الحد من الأضرار الناتجة عن هذه المشكلات المتفاقمة.

ولتحقيق أداء أكثر كفاءة للحكومات المحلية العراقية، لا بد من تطوير آليات تخطيط تعتمد على قواعد بيانات دقيقة، وتحليل دقيق للأولويات التنموية لكل محافظة أو إقليم. كما أن التنسيق الفاعل بين السلطات المحلية والوزارات الاتحادية يُعد أمرًا ضروريًا لضمان الاستخدام الأمثل للموارد المتاحة، بعيدًا عن الازدواجية الموجودة في الإدارة التي قد تؤدي إلى تعطيل المشاريع التنموية وإهدار الإمكانات المتاحة.

THIS WORK IS LICENSED UNDER A CREATIVE COMMONS ATTRIBUTION 4.0 INTERNATIONAL LICENSE

اهمية البحث

لقد حصـــل هذا البحث على أهمية بالغة في فهم دور الحكومات المحلية وخاصـــة في العراق و في تعزيز اللامركزية وتحقيق التنمية المستدامة. فهو يساعد على معرفة اختصاصاتها وصلاحياتها في إدارة الموارد وتقديم الخدمات، مع التركيز على مدى تأثيرها في تحسين مستوى المعيشة للمواطنين. كما يتيح البحث معرفة التحديات التي تواجهها. كذلك يبين البحث أهمية التخطيط المحلي في تحقيق توزيع عادل للخدمات والمشاريع، مما يسهم في تقليل الفجوة التنموية بين المناطق المختلفة.

أهداف البحث:

يســعى هذا البحث إلى التركيز على دور الحكومات المحلية في العراق من خلال فهم العناصـــر الأســاســية للعملية الإدارية. كما يهدف البحث إلى دراسة الدور التخطيطي للسلطات المحلية ضمن نطاق الوحدات المكانية.

بالإضافة إلى أن البحث يقوم بالكشف ودراسة المعوقات التي تؤثر في العملية التخطيطية ضمن سياق اللامركزية في العراق، وتحليل العوامل التي تحد من قدرة الحكومات المحلية على تنفيذ مشاريعها بكفاءة. ومنه، فإن هذه الدراسة لا تهدف فقط إلى توضيح الصلاحيات والاختصاصات التي تمتلكها الحكومات المحلية فقط ، بل تقوم بتحليل واقعها العملي، ورصد التحديات التي تواجهها.

المبحث الأول: الإدارة والحكم المحلي

المطلب الاول: مفهوم الحكم المحلي

إن الحكم المحلي يعتبر مفهومًا مكافئًا لنظام الإدارة المحلية، وهو نهج إداري تقسم فيه الدولة إلى وحدات محلية، حيث أن كل وحدة تستلم هيئة تمثل الإدارة العامة، مرتكزة على موارد مالية ذاتية، في حين تحدد القوانين طبيعة العلاقة التي تربط هذه الهيئات بالحكومة المركزية أو الاتحادية.

ويتم تعريف الإدارة المحلية من قبل البعض بأنها أسلوب إداري يسعى إلى تحقيق اللامركزية في إدارة الأقاليم أو المحافظات، بهدف تعزيز التنمية وحفظ النظام، إضافةً إلى إدارة شؤون السكان، وذلك تحت إشراف الحكومة المركزية من خلال ممثليها أو وفقًا للمرجعية الدستورية (الكناني، ٢٠٠٦، ص ٥٤).

THIS WORK IS LICENSED UNDER A CREATIVE COMMONS ATTRIBUTION 4.0 INTERNATIONAL LICENSE

كما أن الإدارة المحلية تعتبر أحد طرق التنظيم الإداري للدولة، حيث تقوم على مبدأ توزيع السلطات والمهام بين الأجهزة المركزية والمحلية، ما يسمح للأولى بالتفرغ لرسم السياسات العامة للدولة، بينما تتولى الأجهزة المحلية إدارة مرافقها بكفاءة لتحقيق أهدافها(أحمد ،٢٠٠٨ ، ص ٢٠).

ومنه فإن الإدارة المحلية تعتبر أداة لقيام التوازن الإداري بين الحكومتين المركزية والمحلية، الأمر الذي يسهم في دفع عجلة التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتعزيز إحساس الأفراد بالمشاركة في السلطة.

وتقوم معظم الدول التي تتبنى نظام الحكم المحلي أو الإدارة المحلية إلى تشكيل مجالس محلية تسمى "مجالس الإدارات المحلية"، والتي عادة ما يتم انتخابها واختيارها من قبل السكان المحليين. غير أن بعض الدول تمزج بين الانتخاب والتعيين لضمان وجود كوادر مهنية ذات خبرة في مجالات عمل الإدارات المحلية، مما يساعد في تحقيق أهدافها على المستوى المحلي.

المطلب الثاني: أسباب ودوافع تبني الإدارة المحلية أو الحكم المحلي

إن منح الصلاحيات للجهات المحلية يؤدي إلى ضمان احترام القوانين، تحسين تطبيقها، وتعزيز الإرادة الشعبية لتحقيق تطلعاتها. ومن أبرز الدوافع وراء اعتماد هذا النهج ما يلي (مصطفى ، ٢٠١٠، ص ٦٧-٦٨) :

- زيادة أعمال و مهام الدولة: نتيجةً لتطور المجتمعات وازدياد أنشطتها، لم يعد دور الدولة مقتصراً على حماية البلاد وتحقيق الأمن والعدالة بين الأفراد والجماعات، بل امتد ليشمل العديد من المجالات الاقتصادية والاجتماعية، ما أدى إلى تنامي أعداد الفرق العاملة في هذه القطاعات.
- تحقيق العدل والتوازن: ازدادت الحاجة إلى توزيع الموارد والخدمات بشكل عادل بين مختلف مناطق الدولة، خاصة بعد الحرب العالمية الثانية واستقلال العديد من الدول النامية، الأمر الذي عزز أهمية الإدارة المحلية في تحقيق العدالة والمساواة.
- تقديم الخدمات بشكل أفضل: يسهم تطبيق نظام الإدارة المحلية في توفير الخدمات الأساسية بسهولة وعدالة، إلى جانب تعزيز تنمية الأقاليم المختلفة، وتشجيع أبناء المناطق على المشاركة الفعالة في إدارة شؤونهم المحلية.

و عندما يتم توزيع الخدمات، تعتمد الإدارة المركزية أو الاتحادية على آليات موحدة تُطبَّق على جميع الوحدات المحلية بالتساوي، دون أن يشكل ذلك عائقاً أمام المشاريع الوطنية والاستراتيجية. إلا أن توزيع الخدمات المحلية يختلف حسب طبيعة المناطق الجغرافية، إذ يتطلب التفاوت السكاني والاقتصادي اتباع أساليب توزيع متنوعة. فالمدن الكبيرة ذات الكثافة السكانية المرتفعة مثل بغداد، القاهرة، وإسطنبول—تمتلك احتياجات مختلفة عن المدن الصغيرة منخفضة الكثافة السكانية. كذلك، تختلف البيئات الزراعية والصناعية والتجارية، مما يستدعي اعتماد منهج إداري متنوع يتناسب مع ظروف كل منطقة.

THIS WORK IS LICENSED UNDER A CREATIVE COMMONS ATTRIBUTION 4.0 INTERNATIONAL LICENSE

المطلب الثالث: مقومات وأسس الإدارة المحلية

إن استناد الإدارة المحلية إلى مجموعة من الأسس التي تضمن فعاليتها في إدارة المناطق المختلفة، ومن أبرزها (الشيخلي ،١٩٩٣، ص ٨) :

١. التقسيم الجغرافي: يتم تحديد نطاق عمل الإدارة المحلية عبر تقسيم الدولة إلى وحدات جغرافية محددة تخضع لسلطتها، بما يتيح تنظيم الخدمات وفقًا لاحتياجات كل منطقة.
٢. تمثيل متطلبات وتطلعات الشعب: تعتمد الإدارة المحلية على هيئات منتخبة تعكس إرادة السكان في الوحدة الجغرافية، مما يعطي لهم فرصة المشاركة المباشرة في صنع القرارات المحلية.
٣. الاستقلالية القانونية: منح الشخصية المعنوية للوحدات المحلية يسمح لها بممارسة صلاحياتها بشكل منفصل عن الدولة، مع استمرار حق الإشراف والرقابة من قبل الجهات المركزية.

ويترتب على الاعتراف بالاستقلالية القانونية للإدارات المحلية عدة مزايا، منها (بدير ،١٩٩٣، ص ٩٧) :

- تصبح هذه الوحدات مستقلة، مع احتفاظ الدولة بحق الرقابة والتوجيه.
- يكون لها ميزانية مالية خاصة بها تشمل الضرائب والرسوم المحلية، إضافة إلى القروض والمنح والمساعدات.
- السماح لها بالدخول في معاملات قانونية، مثل إبرام العقود الضرورية لتنفيذ المشاريع المحلية.
- تتمكن من اللجوء إلى القضاء، حيث يمكن للإدارة المحلية رفع دعاوى أو الدفاع عن نفسها قانونيًا عبر ممثليها.

٤. المشاركة المجتمعية: يشكل إشراك السكان في إدارة شؤونهم المحلية محورًا أساسيًا في تعزيز الوعي الديمقراطي، ودفع عجلة التنمية من خلال المنافسة بين الإدارات المحلية لتحسين الخدمات وتأهيل الكوادر القيادية.
٥. الإشراف و الرقابة المركزية: لضمان سير العمل بكفاءة، تمارس السلطة المركزية دورها الإشرافي من خلال متابعة الإجراءات الإدارية، تصحيح أي انحرافات، وضمان التطبيق الفعلي للقوانين وفقًا للأنظمة المتبعة.

المطلب الرابع: أهداف الإدارة المحلية :

إن سعي الإدارات المحلية إلى تحقيق تكامل فعال بين الجهات المختلفة المعنية بتنمية وتطوير الخدمات الاجتماعية والاقتصادية، سواء في المناطق الحضرية أو الريفية، وهذا يساعد في أن يتم الحصول على العديد من الفوائد، أبرزها تخفيف الأعباء الإدارية عن الحكومة المركزية، ومنح صلاحيات اتخاذ وتنفيذ القرارات للمحليات. يمكن تلخيص هذه الأهداف ضمن ثلاث محاور رئيسية (ممدوح ،٢٠٠٧ ، ص ١٦) :

- الأهداف السياسية:

THIS WORK IS LICENSED UNDER A CREATIVE COMMONS ATTRIBUTION 4.0 INTERNATIONAL LICENSE

يتم تمثيل الأهداف السياسية في تطبيق مبادئ الحكم المحلي، حيث يعتمد اختيار رؤساء الوحدات الإدارية وأعضاء المجالس المحلية على أسس الانتخابات، ما يسهم في تعزيز المشاركة السياسية للمواطنين وتمكينهم من إدارة شؤون وحداتهم المحلية بفاعلية.

- الأهداف الاقتصادية والإدارية:

من خلال تلبية متطلبات المواطنين وضمان حصولهم على الخدمات الأساسية بسهولة، إلى جانب تعزيز التوازن في توزيع الموارد بين المناطق الحضرية والريفية. كما و تعمل الإدارة المحلية على الاستفادة المثلى من الموارد المتاحة، سواء كانت بشرية أو مادية، بهدف تحقيق التنمية وتقليل الفوارق الاقتصادية والاجتماعية.

- الأهداف الاجتماعية:

إن للإدارات المحلية دور في ربط ووصل المؤسسات المركزية بالمجتمعات المحلية، وتسهيل الإجراءات الإدارية بعيدًا عن التعقيد والروتين، مما يضمن سرعة الاستجابة لمتطلبات المواطنين وفق الأطر القانونية المعتمدة. كذلك، تساهم هذه الإدارات في تحقيق توزيع عادل للموارد والضرائب، بحيث تحصل كل وحدة إدارية على احتياجاتها بما يتماشى مع مصالح السكان المحليين. وكما توفر الإدارة المحلية فرصة للأفراد للمشاركة الفعالة في صناعة وتنفيذ القرارات بما يواكب تطلعاتهم، مما يعزز انتماءهم لمجتمعاتهم ويقوي العلاقة بينهم وبين بيئتهم المحلية.

المبحث الثاني: الحكومة المحلية في العراق

المطلب الأول: نشأة الحكومات المحلية وتطورها في العراق

تم تشكيل العراق إداريًا إلى عشر ألوية، وخمسة وثلاثين قضاءً، وخمسة وثمانين ناحية في عام ١٩٢١. أما الألوية العشرة فقد شملت الموصل، وكركوك، وبغداد، وكربلاء، وديالى، والبصرة، والعمارة، والمنتفك، والحلة، والدليم. لاحقًا، خضعت هذه التقسيمات لتعديلات، حيث ثم تم استحداث لواء الكوت في يناير ١٩٢٢، وأصبحت الديوانية لواءً مستقلاً بعد فصلها عن الحلة في سبتمبر من نفس العام. وفي أبريل ١٩٢٣، تم فصل أربيل عن كركوك وأصبحت لواءً جديدًا، كما أُدرجت السليمانية ضمن النظام الإداري العراقي في عام ١٩٣٤، بعد أن كانت تحت إدارة المندوب السامي، وبذلك ارتفع عدد الألوية إلى أربعة عشر لواءً (الشيخلي ،ص ٤٥-٤٦).

وبالنسبة للتنظيم الإداري الأول للألوية فقد جاء بموجب القانون رقم ٥٨ لعام ١٩٢٧، الذي تم تحديد الوحدات الإدارية المتمثلة في اللواء، والقضاء، والناحية. ورغم الاعتراف باستقلال هذه الوحدات، إلا أنها بقيت تحت السلطة المركزية، حيث

THIS WORK IS LICENSED UNDER A CREATIVE COMMONS ATTRIBUTION 4.0 INTERNATIONAL LICENSE

كان المتصـرف – باعتباره ممثلًا للحكومة – المسـؤول الوحيد عن إدارة شـؤون اللواء. كما اقتصـرت صـلاحيات مجالس الألوية على الدور الاستشاري دون تمتعها بالاستقلال المالي والإداري اللازم للقيام بمهامها (صعصاع،٢٠٠٨ ، ص ٨٢ – ٨٣).

وفي عام ١٩٣١، صـدر القانون رقم ٨٤، الذي قام تعريف المجلس البلدي ضـمن المادة الأولى الفقرة (ب) بأنه هو كل هيئة منصـوبة بالانتخاب لأداء الوظائف البلدية المعينة لها بهذا القانون. غير أن القانون أبقى على هيمنة السـلطة المركزية من خلال الاسـتمرار في تعيين رؤسـاء البلديات بدلًا من انتخابهم من قبل المواطنين (ابو كلل ، ١١/٤/٢٠١٦).

فيما بعد، تم إصـدار قانون إدارة الألوية رقم ١٦ لعام ١٩٤٥، الذي جاء بصـياغات قانونية أكثر دقة مقارنة بالقوانين السـابقة، حيث تضـمنت الوحدات الإدارية اللواء، والقضـاء، والناحية، والقرية، والبادية. كما منح هذا القانون الشـخصـية المعنوية للوحدات الإدارية، وسمح لها بالتصرف في الأموال، مانحًا إياها صـلاحيات أوسع. كذلك، مكّن سكان الألوية من إدارة شؤونهم عبر مجالس محلية، وأصبحت هذه المجالس (إلى جانب المتصرف) مسؤولة عن إدارة شؤون اللواء، بما في ذلك تأسيس إدارات خاصة في مناطق معينة، ومن ضمنها البادية (سعيد ,١٩/٢/٢٠١٤).

وقد صـدر قانون القرى رقم ١٦في عام ١٩٥٧، الذي أتاح للقرية تنظيم شـؤونها باعتبارها وحدة ذات شـخصـية معنوية، من خلال مجلس القرية الذي مُنح صلاحيات محددة وفقًا لهذا القانون.

و مع أوائل العهد الجمهوري، صـدر القانون رقم ٣٦ لسـنة ١٩٥٩ الذي عدّل قانون إدارة الألوية رقم ١٦ لسـنة ١٩٤٥. وقد أدى هذا التعديل إلى تجميد النصـوص المتعلقة بانتخاب أعضـاء (مجلس اللواء العام)، حيث تم الإبقاء فقط على الأعضـاء المعينين بحكم وظائفهم من قبل السـلطة المركزية، بما يتماشـى مع توجهات الحكم المركزي في تلك الفترة (ابو كلل، ١١/٤/٢٠١٦).

فيما بعد، أُلغي هذا القانون بموجب قانون المحافظات رقم ١٥٩ لسـنة ١٩٦٩، والذي جاء ليقوم بتغيير جذري في هيكلة التنظيم الإداري المحلي في العراق، إذ تم الاستغناء عن الوحدات الإدارية التقليدية التي كانت تُعتمد سابقًا، واستبدلت بوحدات جديدة شـملت: المحافظة، القضـاء، والناحية، حيث انتقلت إليها المهام والصـلاحيات التي كانت مُقررة للوحدات السابقة (يوسف،١٩٧١ ، ص ٣٤).

أما في عام ١٩٧٧، صدر قانون إصـلاح النظام القانوني، الذي نصّ على ضـرورة تأسيس مجالس للشـعب ضـمن جميع الوحدات مهام تتعلق بالمشـاركة في إعداد الخطة الاقتصـادية المحلية، إضـافةً إلى وضـع ميزانية الوحدة الإدارية بما ينسجم مع الخطة الاقتصادية العامة وميزانية الدولة. ثم جاء عام ١٩٩٥ بإصدار قانون مجالس الشعب المحلية رقم ٢٥، الذي حدد الإطار القانوني لتشكيل هذه المجالس، وطريقة عملها على مستوى المحافظة والقضـاء والناحية، حيث ضـمّت أعضاء دائمين بموجب مناصبهم الرسمية، إلى جانب أعضاء منتخبين. (ابو كلل، ٢٠٠٣).

THIS WORK IS LICENSED UNDER A CREATIVE COMMONS ATTRIBUTION 4.0 INTERNATIONAL LICENSE

وبعد التغييرات و التحولات السياسية في العراق عقب ٩ نيسان ٢٠٠٣، فقد صدر القرار رقم ٧١ لسنة ٢٠٠٤ عن الحاكم المدني، ليكون كمثل التشـريع الناظم لعمل المجالس المحلية، تحت عنوان "سـلطات الحكومات المحلية". لقد دعم هذا القرار مشـاركة المواطنين في إدارة شـؤونهم ضـمن مجتمعاتهم المحلية، وذلك عبر انتخاب أعضـاء هذه المجالس بالكامل، في مخالفةٍ للنظام السابق الذي كان يجمع بين التعيين والانتخاب (صعصاع ،ص ٩٤-٩٥).

إلا أن النموذج الإداري للحكم المحلي الحالي، يسـتند إلى القانون رقم ٢١ لسـنة ٢٠٠٨ الخاص بالمحافظات غير المنتظمة بإقليم. وبحسب هذا القانون، تم تقسيم الوحدات الإدارية إلى محافظات، أقضية، ونواحٍ، حيث تتمتع هذه الوحدات بمجالس محلية تُنتخب مباشرة من قبل السكان المحليين (سعيد ,١٩/٢/٢٠١٤).

المطلب الثاني: التقسيمات الإدارية في العراق :

وبحسب دستور العراق الدائم لعام ٢٠٠٥، إن الهيكل الإداري للبلاد يتكون من عاصمة، أقاليم، محافظات لامركزية، وحكومات محلية، وقد ورد في المادة ١١٦ من الدسـتور. وبذلك، يبنى النظام الإداري للدولة على نمطين رئيسـيين: الأول اتحادي (فيدرالي)، والثاني لا مركزي (محمد ، ص ٦).

وفيما يخص تنظيم الوحدات الإدارية في العراق، فقد حدد قانون المحافظات غير المنتظمة بإقليم رقم ٢١ لسـنة ٢٠٠٨، والتعديلات اللاحقة عليه، وهي القانون رقم ١٥ لسـنة ٢٠١٠ والتعديل الثاني بالقانون رقم ١٩ لسـنة ٢٠١٣، اختصـاصـات وعمل هذه الوحدات. وقد قام القانون العراقي بتعريف الحكومات المحلية على أنها تتكون من المجالس المحلية والوحدات الإدارية، التي تشمل المحافظات، الأقضية، والنواحي (المادة ,١/ حادي عشر ، ٢٠١٣)، وبذلك تبنى العراق هيكلًا إداريًا ثلاثي التقسيم لوحداته المحلية.

و إدارياً، يتم تقسيم العراق إلى ١٨ محافظة، وهي: الأنبار، البصرة، المثنى، القادسية، النجف، كركوك، بابل، بغداد، ذي قار، ديالى، كربلاء، ميسـان، نينوى ، صـلاح الدين، واسـط، أربيل، السـليمانية، ودهوك. وتقع المحافظات الثلاث الأخيرة ضـمن إقليم كردسـتان في شـمال العراق، في حين تتمتع كل وحدة محلية بمجلس منتخب يتولى إدارة شـؤونها (http://www.pogar.org).

المطلب الثالث: وحدات و هيكلة الحكومات المحلية في العراق

تتكون الحكومات المحلية العراقية من ثلاث وحدات إدارية رئيسـية، وهي المحافظة، القضـاء، والناحية. وكل منها يختص بتنظيم و إدارة شؤون مجتمعه وفقًا لصلاحيات محددة، وفيما يلي تفصيل لكل وحدة:

THIS WORK IS LICENSED UNDER A CREATIVE COMMONS ATTRIBUTION 4.0 INTERNATIONAL LICENSE

- المحافظة: إن المحافظة الوحدة الإدارية الكبرى، حيث تضم مجموعة من الأقضية والنواحي ضمن حدودها الجغرافية (المادة (١) ، ٢٠٠٨) , يتولى إدارتها المحافظ، الذي يُعد المسؤول التنفيذي الأعلى (المادة (٢٤) ، ٢٠٠٨) ، إلى جانب مجلس المحافظة الذي يؤدي دور الهيئة التشريعية والرقابية العليا، ويتولى تشكيل السلطة التنفيذية بقيادة المحافظ ونوابه (ابو كلل , ٢٠٠٣)
- القضاء: إن القضاء يمثل المستوى الإداري التالي بعد المحافظة، ويشمل عدداً من النواحي. تتألف إدارته من مجلس القضاء والقائمقام، حيث يعمل مجلس القضاء كهيئة رقابية عليا على مستوى القضاء، بينما يتم انتخاب القائمقام لتولي المسؤوليات التنفيذية ضمن هذه الوحدة الإدارية. (المادة (٨) ، ٢٠٠٨)
- الناحية: أما الناحية ثالث وحدة إدارية بعد المحافظة والقضاء، ويتم تشكيل وحدة إدارية قائمة بذاتها. تتكون إدارة الناحية من مجلس الناحية ومدير الناحية، حيث تعطي صلاحيات خاصة تتيح لها إدارة شؤون مجتمعها المحلي، وفق القوانين التي تحدد اختصاصاتها وصلاحياتها. (المادة (١٢) ، ٢٠٠٨)

المطلب الرابع: الصلاحيات والاختصاصات الخاصة بالحكومات المحلية

ترتكز صلاحيات واختصاصات الحكومات المحلية في العراق إلى الدستور النافذ لعام ٢٠٠٥، إلى جانب قانون المحافظات غير المنتظمة بإقليم رقم (٢١) لسنة ٢٠٠٨، الذي أعطى مجالس المحافظات سلطات تشريعية امتدت إلى ما هو أبعد من الصلاحيات الإدارية والمالية التي نص عليها الدستور. وقد ركزت الفقرة الثانية من المادة "١٢٢" أن المحافظات التي لم تنتظم في إقليم تتمتع بصلاحيات واسعة على الصعيدين الإداري والمالي، ما يعطي لها إدارة شؤونها وفق مبدأ اللامركزية الإدارية، ويتم تنسيق وترتيب ذلك بقانون. وذلك يبين بأن الدستور والقانون المذكور يتبنى نهج اللامركزية الإدارية الإقليمية، الذي يقوم على توزيع المسؤوليات الإدارية بين الحكومة الاتحادية والحكومات المحلية والإقليمية، مع إمكانية تفويض بعض الصلاحيات من المستوى الأول إلى المستوى الثاني (صعصاع غيدان ،٢٠١٢ ، ص٣١) .وترتكز الحكومات المحلية العراقية في ممارسة الصلاحيات على قانون التعديل الأول رقم (١٥) لسنة ٢٠١٠ الخاص بقانون المحافظات غير المنتظمة بإقليم، إضافةً إلى قانون التعديل الثاني رقم (١٩) لسنة ٢٠١٣، الذي جاء لمعالجة الثغرات التي ظهرت خلال تطبيق القانون الأصلي، ودعم صلاحيات الخاصة بالإدارات المحلية، وتوفير المزيد من الموارد المالية للوحدات الإدارية، مما يمنحها إدارة شؤونها بفاعلية أكبر (الشكراوي ،٢٠٢١ ، ص ٧-٨) . وحسب مبدأ اللامركزية الإدارية، تتبنى الحكومات المحلية مسؤولية تلبية متطلبات الوحدات الإدارية التابعة لها، إلى جانب ممارسة الصلاحيات الممنوحة لها بموجب الدستور والقوانين الاتحادية، باستثناء تلك التي تعتبر اختصاصاً حصرياً للسلطات الاتحادية، وفقاً لما جاء في المادة (١١٠) من الدستور (المادة (٢) ،٢٠٠٨).

تقسيم صلاحيات واختصاصات الحكومات المحلية وفق مستوياتها

تُحدد صلاحيات الحكومات المحلية وفقاً لترتيبها الإداري، وذلك على النحو التالي:

THIS WORK IS LICENSED UNDER A CREATIVE COMMONS ATTRIBUTION 4.0 INTERNATIONAL LICENSE

أولاً: صلاحيات واختصاصات المحافظات

إن مهمة السلطة التشريعية مهمة تخص مجلس المحافظة ، إذ يمتلك صلاحية إصدار التشريعات المحلية التي تسمح له بإدارة شؤون المحافظة وفق مبدأ اللامركزية الإدارية، على ألا تتعارض هذه التشريعات مع الدستور والقوانين الاتحادية التي تشمل الاختصاصات الحصرية للسلطات الاتحادية (المادة (٢/اولاً) ,٢٠٠٨) . كما يعمل المجلس على تحديد السياسة العامة للمحافظة بالتنسيق مع الوزارات المختصة، بهدف تطوير الخطط الاستراتيجية التي تلبي احتياجاتها (المادة (٧ / رابعاً) ،٢٠٠٨).

كما وتضم الصلاحيات الخاصة بالمجلس أيضاً المصادقة على مشروع الموازنة العامة للمحافظة، والذي يتم تقديمه من قبل المحافظ، مع مراعاة التوزيع العادل للموارد بين مركز المحافظة والأقضية والنواحي التابعة لها، وفقاً للمعايير الدستورية (المادة (٧/ خامساً) ,٢٠٠٨). كذلك يقوم المجلس بالأشراف على الهيئات المحلية لضمان كفاءة عملها، باستثناء المحاكم والوحدات العسكرية والمعاهد والكليات (المادة (٧/سادساً) ,٢٠٠٨). كما يملك المجلس مهمة تحديد الأولويات التنموية، وصياغة السياسات العامة، ووضع الخطط الاستراتيجية التي تساهم في تحقيق التنمية الشاملة (المادة (٧/خامس عشر), ٢٠٠٨).

أما المحافظ، فتشمل مهامه وصلاحياته الجوانب التالية:

- القيام بالموازنة العامة بالنسبة للمحافظة وذلك بحسب الأسس الدستورية، باستثناء الأمور التي تدخل ضمن اختصاص الحكومة الاتحادية، ثم إحالتها إلى مجلس المحافظة للمصادقة عليها (المادة (٣١/اولاً) ,٢٠٠٨).
- تطبيق وتنفيذ القرارات الصادرة عن مجلس المحافظة، على أن تكون متوافقة مع الدستور والقوانين النافذة (المادة (٣١/ ثانياً),٢٠٠٨)
- القيام بتطبيق السياسة العامة التي تحددها الحكومة الاتحادية داخل نطاق المحافظة (المادة (٣١/ثالثاً) ,٢٠٠٨).
- أن يقوم بالأشراف على المرافق العامة ويضمن سير عملها بشكل صحيح، مع استثناء المحاكم والوحدات العسكرية والجامعات والمعاهد والكليات من نطاق إشرافه (المادة (٣١ / رابعاً) ,٢٠٠٨).
- القيام بتحمل المسؤولية المباشرة عن الأجهزة الأمنية المحلية والجهات المكلفة بحفظ الأمن والنظام في المحافظة، مع استثناء القوات المسلحة وقطعات الجيش (المادة (٣١/عاشراً),٢٠٠٨).

ثانياً: صلاحيات واختصاصات حكومات الأقضية

تملك حكومات الأقضية عدد من المسؤوليات الأساسية، منها:

THIS WORK IS LICENSED UNDER A CREATIVE COMMONS ATTRIBUTION 4.0 INTERNATIONAL LICENSE

- ملاحقة سير العمليات الإدارية في البلاد داخل القضاء وضمان تنفيذها بشكل فعال (المادة (٨/رابعاً),٢٠٠٨).
- إحالة خطط الموازنة الخاصة بدوائر القضاء بعد مصادقتها إلى المحافظ لاعتمادها. (المادة (٨/سابعا),٢٠٠٨).
- الموافقة على التصاميم الأساسية المتعلقة بالقضاء، بالتنسيق مع مجلس المحافظة، على أن تكون هذه التصاميم متوافقة مع الخطط العامة للحكومة الاتحادية (المادة (٨/سابعا),٢٠٠٨).
- إعطاء التوصيات اللازمة عبر مجلس المحافظة وأن يتم مراقبة النشاطات التربوية داخل القضاء (المادة (٨/ثامنا),٢٠٠٨).
- ان يتم الإشراف على تنظيم استغلال الأراضي العامة، والعمل على تطوير مشاريع الزراعة والري داخل القضاء (المادة (٨/تاسعا), ٢٠٠٨).
- المصادقة على الخطة الأمنية للقضاء، والتي يتم تقديمها من رؤساء الأجهزة المحلية عبر القائم مقام (المادة (٨/رابعاً),٢٠٠٨).

ثالثاً: صلاحيات واختصاصات النواحي

وبحسب قانون المحافظات والمجالس البلدية في العراق، تم منح النواحي مجموعة من الصلاحيات، من أبرزها:

- يتم الإشراف على سير العمليات الإدارية المحلية في نطاق الناحية (المادة (١٢/ رابعاً) ,٢٠٠٨).
- المصادقة على خطط الموازنة الخاصة بمؤسسات الناحية، وإحالتها إلى مجلس القضاء لاعتمادها (المادة (١٢/ سادساً) ,٢٠٠٨).
- أن يتم قبول والموافقة على الخطة الأمنية المحلية المقدمة من إدارة شرطة الناحية، وذلك عبر مدير الناحية (المادة (١٢/ سابعا) ,٢٠٠٨).
- المشاركة والتعاون بين مجالس النواحي ومجلس القضاء لتحقيق المصلحة العامة (المادة (١٢/ تاسعا) ,٢٠٠٨).

المطلب الخامس: العلاقة بين الحكومة المركزية والحكومات المحلية

يكشف تحليل العلاقة بين الحكومة المركزية والحكومات المحلية في العراق ضمن تجربة الحكم المحلي عن مسار طويل من التغيرات التشريعية والإدارية. فمنذ أن تأسست الدولة العراقية الحديثة عام ١٩٢١، شهدت القوانين المنظمة للحكم المحلي تطورًا تدريجيًا. إذ بدأت هذه القوانين في العهد الملكي بإعطاء صلاحيات محدودة للإدارات المحلية، ثم بدأت بالتوسع لاحقًا لتشمل الشخصية المعنوية والصلاحيات الإدارية والمالية، مما سمح لهذه الوحدات بإدارة شؤونها بدرجة أكبر من الاستقلالية. كما شهدت هذه الفترة توسعًا في الوحدات الإدارية لتشمل القرى والمناطق الريفية.

THIS WORK IS LICENSED UNDER A CREATIVE COMMONS ATTRIBUTION 4.0 INTERNATIONAL LICENSE

أما بالنسبة إلى العهد الجمهوري، فإن إدارة الحكم المحلي اتسمت بتقليص صلاحيات الإدارات المحلية، حيث طغى الطابع المركزي على إدارة الدولة. وازدادت رقابة الحكومة المركزية بشكل ملحوظ، مدفوعة بالطبيعة العسكرية للأنظمة الحاكمة آنذاك، مما قلل من قدرة الهيئات المحلية على اتخاذ قرارات مستقلة تخدم مصالح المجتمعات المحلية.

و لقد تم إقرار نظام الحكم المحلي الحالي وتوزيع الصلاحيات بموجب الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥، وتم الاستكمال بإصدار قانون المحافظات غير المنتظمة بإقليم رقم (٢١) لسنة ٢٠٠٨، الذي خضع لتعديلات بالقانونين رقم (١٥) لسنة ٢٠١٠ ورقم (١٩) لسنة ٢٠١٣. وقد أدت هذه القوانين في تطبيق نهج اللامركزية الإدارية، مما أحدث تغيراً في هيكلة إدارة الدولة العراقية، التي كانت خاضعة سابقًا لرقابة مركزية صارمة. حيث سمحت هذه القوانين بتوزيع السلطات والصلاحيات الإدارية بين الحكومة الاتحادية والمحافظات وإقليم كردستان، معطية الحكومات المحلية مزيدًا من الاستقلالية في إدارة شؤونها (الطائي,٢٠١٦ .،ص٧).

ولقد حصلت الحكومات المحلية بحسب الدستور العراقي والتشريعات المنظمة، على صلاحيات واسعة، وصلت إلى حد منحها حق تشريع القوانين والتعليمات الإدارية المحلية، مع تولّي كافة الاختصاصات العامة، باستثناء تلك التي تندرج ضمن الصلاحيات الحصرية للسلطات الاتحادية (وتوت,٢٠١٥ ، ص ٤٨٦-٤٨٧).

لا تزال تجربة اللامركزية الإدارية تواجه عقبات وتحديات عديدة في العراق بالرغم من **التطور التشريعي**. حيث لم تستطيع كل من الحكومة المركزية والحكومات المحلية من تطبيق المفهوم الحقيقي لتقاسم السلطة وفق مبدأ يعزز المصلحة العامة. بالإضافة الى غياب وضوح في الفصل بين المشاريع والقوانين الاتحادية والمحلية، والذي سبّب تداخل الصلاحيات بين الجهات المختلفة، إلى جانب غياب اتفاق موحّد حول المفاهيم الأساسية المرتبطة باللامركزية السياسية والإدارية، وهو ما أثر على تنفيذ هذا النموذج بشكل فعال (احمد عبد الله ,٢٠١٥ ، ص ٦).

المبحث الثالث: المشكلات التي تواجه الإدارات المحلية في العراق

هناك العديد من العقبات و المشكلات في العراق و التي تواجه الادارات المحلية ، مما يؤدي إلى تحديات أمام مؤسسات الحكم المحلي. ومن أبرز هذه المشكلات (الحسيني,٢٠١٢ ص ١٥٠-١٥٢):

المطلب الأول: المشكلات القانونية والدستورية

وبالرغم من أنه تم إقرار نصوصًا تنظم عمل السلطات المحلية في الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥، إلا أن قانون المحافظات غير المنتظمة بإقليم رقم (٢١) لعام ٢٠٠٨ وتعديلاته، الذي يسعى لتعزيز اللامركزية الإدارية، لا يزال يواجه

THIS WORK IS LICENSED UNDER A CREATIVE COMMONS ATTRIBUTION 4.0 INTERNATIONAL LICENSE

معوقات عديدة. حيث يوجد حالات من عدم وضـــوح الصـــلاحيات وتداخلها، مما يحد من التطبيق الفعّال لهذا النظام. كما أن هناك دمج بين اللامركزية الإدارية والسياسية، حيث تعطي بعض الاختصاصات بشكل حصري وتخصص الأولويات القانونية في حالة النزاع بين النصوص المختلفة، مما يخلق تناقضًا بين الدستور والقوانين النافذة.

ومنه نرى بأن إقرار ووضع تشريعات عادلة وقابلة للتنفيذ أحد الركائز الأساسية لما يسمى "الحكم الصالح"، وهو عنصر أساسي لضمان استقرار المجتمعات وتقدمها في مختلف الجوانب السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

- تباين الصلاحيات بين المركز والمحافظات

إن توزيع الصـــلاحيات بطريقة غير مفهومة وواضـــحة يؤدي إلى حدوث تعارض بين الحكومة المركزية والمحافظات، مما يثير النزاعات الإدارية ويعوق سير العمل بفعالية.

- الرقابة على السلطات المحلية

لم تكن مجالس المحافظات والمحافظون في الفترات الســـابقة تخضـــع لمراقبة وإشـــراف الســـلطة التنفيذية، رغم امتلاكهم صـلاحيات مالية وإدارية واسـعة، وهو ما يتناقض مع مبادئ اللامركزية الإدارية التي تسـتلزم وجود آليات رقابية لضـمان النزاهة وكفاءة الأداء.

- عدم استقلالية الجهات الرقابية

لقد كانت الجهات الرقابية سابقاً، مثل ديوان الرقابة المالية وهيئة النزاهة، تخضـع لسلطة مجالس المحافظات، التي تمتلك صـلاحية إعفاء المسؤولين من أصـحاب الدرجات العليا بموجب المادة (تاسـعًا) من قانون المحافظات غير المنتظمة بإقليم، مما يؤثر على استقلالية هذه الجهات ويحدّ من فاعليتها في مكافحة الفساد وضمان الشفافية.

المطلب الثاني: المشكلات المالية

إن غياب معايير عادلة في توزيع الحصص والتخصيصات المالية للمحافظة يعد سببا لنشوء المشكلات المالية، مما يستدعي ضرورة تطوير آليات الموازنة والرقابة لضمان الشفافية في إدارة الإيرادات والنفقات (Sotalilraq.com/Iraqnewsphpzid=18727).

- التقصـــير في الموازنة عن تلبية متطلبات المحافظة الفعلية: لا تعكس الموازنة الاحتياجات الحقيقية، خصـــوصًـــا في مجال المشـــاريع الاســـتثمارية التي لا تتوافق مع تطلعات المواطنين، ويرجع ذلك إلى افتقار التنســـيق بين الحكومات المحلية والاتحادية.
- غياب وجود اندماج وانسجام في إعداد الموازنة الفيدرالية: تفتقد عملية إعداد الموازنة إلى الانسجام مع التخطيط المالي للمحافظة، كما أن غياب حضور ممثليها في جلسات مناقشة الموازنة يزيد من تعقيد المشكلة.

THIS WORK IS LICENSED UNDER A CREATIVE COMMONS ATTRIBUTION 4.0 INTERNATIONAL LICENSE

- التواطؤ والتأخير السنوي في إنجاز الموازنة: سواء في مراحل الإعداد أو المصادقة داخل مجلس النواب، ويضر هذا التأخير تنفيذ المشاريع الاستثمارية وفقًا للجداول الزمنية المحددة.
- ضعف التنسيق بين الجهات المختصة: يوجد نقص واضح في كل من البيانات، الأبحاث، والدراسات التي تقوم بدعم اتخاذ القرارات المالية ،و إضافة إلى غياب التخطيط المسبق وعدم التركيز على تحسين السيطرة النوعية.
- لا يوجد طرق وآليات فعالة للتقييم : إن ضعف الرقابة في كشف الفجوة بين المخطط والمتحقق يؤدي إلى صعوبة تحديد أسباب الانحرافات المالية ومعالجتها.
- الخبرات والإمكانات داخل مجالس المحافظات غير كافية ومحدودة: تعاني العديد من المجالس من ضعف في الخبرات والقدرات الذاتية، إضافة إلى غياب الهيئات الاستشارية التي يمكنها تقديم الدعم المطلوب.
- التنسيق بين المحافظات والوزارات المركزية ضعيف : حيث أن غياب الآليات لتحديد الأولويات والاحتياجات إلى ازدواجية في تنفيذ المشاريع.

الخاتمة :

في النهاية نجد أن الحكومات المحلية في العراق تعتبر أساسية في تحقيق الإدارة الفعالة والتنمية على مستوى المحافظات. فلها الاختصاصات والصلاحيات التي تعطيها الحق في إدارة شؤونها الداخلية بشكل يناسب احتياجات المواطنين، وذلك ضمن الالتزام بالقوانين والتشريعات التي تعمل على تنسيق وتنظيم عملها. ومع العقبات والتحديات التي تواجهها، يبقى دعم وتعزيز دور الحكومات المحلية خطوة مهمة من أجل القيام بخدماتها بكفاءة، وتعزيز المشاركة المجتمعية، وتحقيق الاستقرار الإداري الذي يخدم مصالح المواطنين ويدعم التطوير في البلاد.

THIS WORK IS LICENSED UNDER A CREATIVE COMMONS ATTRIBUTION 4.0 INTERNATIONAL LICENSE

قائمة المراجع

- الكناني ،٢٠٠٦، ص ٥٤
- أحمد ،٢٠٠٨ ، ص ٢٠
- مصطفى ، ٢٠١٠، ص ٦٧-٦٨
- الشيخلي ،١٩٩٣، ص ٨
- بدير ،١٩٩٣، ص ٩٧
- ممدوح ،٢٠٠٧ ، ص ١٦.
- الشيخلي ،ص ٤٥-٤٦ .
- صعصاع،٢٠٠٨ ، ص ٨٢ – ٨٣ .
- ابو كلل ، (١١/٤/٢٠١٦)
- سعيد، ١٩/٢/٢٠١٤
- ابو كلل، (١١/٤/٢٠١٦)
- يوسف،١٩٧١ ، ص ٣٤
- صعصاع ،ص ٩٤-٩٥ .

THIS WORK IS LICENSED UNDER A CREATIVE COMMONS ATTRIBUTION 4.0 INTERNATIONAL LICENSE

- محمد ،مجلس النواب ،دائرة البحوث ، قسم البحوث ، بغداد ، ص ٦ .
- ابو كلل، (١١/٤/٢٠١٦)
- صعصاع ،ص ٩٤-٩٥ .
- ابو كلل، (١١/٤/٢٠١٦)
- المادة (١/ حادي عشر) ، ٢٠١٣
- http://www.pogar.org
- ابو كلل،١١/٤/٢٠١٦
- المادة (١) ، ٢٠٠٨
- المادة (٢٤) ، ٢٠٠٨ .
- المادة (٨) ،٢٠٠٨
- المادة (١٢) ، ٢٠٠٨ .
- صعصاع غيدان، ٢٠١٢ ، ص٣١
- الشكراوي ، ٢٠٢١ ، ص ٧-٨ .
- المادة (٢) ،٢٠٠٨
- المادة (٧ / رابعاً) ،٢٠٠٨
- المادة (٧/ خامساً) ,٢٠٠٨
- المادة (٧/سادساً) ,٢٠٠٨
- المادة (٧/خامس عشر), ٢٠٠٨
- المادة (٣١/اولاً) ,٢٠٠٨
- المادة (٣١/ ثانياً),٢٠٠٨
- المادة (٣١/ثالثاً) ,٢٠٠٨
- المادة (٣١ / رابعاً) ,٢٠٠٨
- المادة (٣١/عاشراً),٢٠٠٨
- المادة (٨/رابعاً),٢٠٠٨
- المادة (٨/خامساً),٢٠٠٨
- المادة (٨/سابعاً),٢٠٠٨
- المادة (٨/ ثامناً)،٢٠٠٨
- المادة (٨/تاسعاً) ,٢٠٠٨
- المادة (٨/ عاشراً),٢٠٠٨
- المادة (١٢/ رابعاً) ,٢٠٠٨

THIS WORK IS LICENSED UNDER A CREATIVE COMMONS ATTRIBUTION 4.0 INTERNATIONAL LICENSE

- المادة (١٢/ سادساً) ,٢٠٠٨
- المادة (١٢/ سابعاً),٢٠٠٨
- المادة (١٢/ تاسعاً),٢٠٠٨
- الطائي,٢٠١٦ .،ص٧
- وتوت,٢٠١٥ ، ص ٤٨٦-٤٨٧ .
- احمد عبد الله,٢٠١٥ ، ص ٦ .
- الحسيني,٢٠١٢ ص ١٥٠_١٥٢
- Sotalilraq.com/Iraqnewsphpzid=18727.

THIS WORK IS LICENSED UNDER A CREATIVE COMMONS ATTRIBUTION 4.0 INTERNATIONAL LICENSE

THIS WORK IS LICENSED UNDER A CREATIVE COMMONS ATTRIBUTION 4.0 INTERNATIONAL LICENSE